

Distr.
GENERAL

A/48/23 (Part II)
16 August 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة**

المقرر: السيد فاروق العطار (الجمهورية العربية السورية)

الفصلان الثالث والرابع

المحتويات

<u>الفصل</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الصفحة</u>
الثالث -	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	٢
ألف -	نظر اللجنة الخاصة في المسألة	٢
باء -	قرار اللجنة الخاصة	٣
جيم -	قرارات أخرى للجنة الخاصة	٥
الرابع -	مسألة إيضاد بعثات زائرة إلى الأقاليم	٩
ألف -	نظر اللجنة الخاصة في المسألة	٩
باء -	قرار اللجنة الخاصة	١١

* A/48/150.

** تتضمن هذه الوثيقة الفصلين الثالث والرابع من تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة. وسوف يصدر الفصل الاستهلالي العام تحت الرمز A/48/23 (Part I). وقد صدرت الفصول الأخرى من التقرير تحت الرمز A/48/23 (Part III to VIII). أما التقرير الكامل فسيصدر فيما بعد بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٢ (A/48/23).

الفصل الثالث

نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان مما قرره اللجنة الخاصة في جلستها ١٤١٢ المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٣، باعتمادها ما قدمه الرئيس من اقتراحات تتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1794)، الإبقاء على اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة التابعة لها، وأحالت بعض البنود المحددة إليها لتتخذ فيها. وقررت اللجنة الخاصة كذلك أن تنظر في مسألة نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، حسبما يكون مناسباً، في جلساتها العامة وفي جلسات لجنتها الفرعية.

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في المسألة في جلساتها ١٤١٦ و ١٤١٧ و ١٤٢١ المعقودة في الفترة من ٨ إلى ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣.

٣ - وأخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار، عند نظرها في هذه المسألة، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها على وجه الخصوص القرار ٢٤/٤٧ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، والقرار ٢٣/٤٧ المتخذ في نفس التاريخ بشأن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. كذلك أخذت اللجنة في اعتبارها قرار الجمعية العامة ٢٣/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، المتصل، على التوالي، بإحياء الذكرى الثلاثين للإعلان.

٤ - وفي الجلسة ١٤١٦ المعقودة في ٨ تموز/يوليه، عرض مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة في بيانه إلى اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1416) تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1797) المتعلق بالمشاورات التي أجريت مع ممثلي إدارة شؤون الإعلام وإدارة الشؤون السياسية التابعتين للأمانة العامة؛ وبأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم المستعمرة وكذلك المناضلين في جنوب إفريقيا الذين يكافحون في سبيل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان (٢٤-٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣).

٥ - وفي الجلسة ١٤١٧، المعقودة في ١٢ تموز/يوليه، أدلى الرئيس ببيان (A/AC.109/PV.1417).

٦ - وفي الجلسة ١٤٢١ المعقودة في ١٤ تموز/يوليه وإثر بيان أدلى به ممثل مالي، اعتمدت اللجنة الخاصة تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1797) وأقرت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرتين ٨ و ٩).

باء - قرار اللجنة الخاصة

أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة
التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان
وكذلك مع من يناضلون في سبيلها في جنوب افريقيا

٧ - كان تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة (A/AC.109/L.1797) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٢١ في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ (انظر الفقرة ٦) يشتمل على الاستنتاجات والتوصيات التالية التي اضطلع على أساسها بعدد من الأنشطة خلال الأسبوع وفي إطاره:

(أ) تنظيم عروض لأفلام منتجة باللغات الأسبانية والانكليزية والفرنسية:

(ب) نشر مقالات تبرز أنشطة الأسبوع في منشوري إدارة شؤون الإعلام وقائع الأمم المتحدة والهدف: العدالة (طبعة عام ١٩٩٣):

(ج) قيام إدارة شؤون الإعلام بإنتاج برامج إذاعية رئيسية خاصة عن الأسبوع، وذلك بالإضافة الى المواد القصيرة التي تدرج في المجلات الإذاعية الإخبارية والمجلات الإذاعية التي تعنى بالأحداث الجارية:

(د) اضطلاع مراكز ودوائر الأمم المتحدة للإعلام في كل أرجاء العالم بأنشطة تعكس الحالة والتوقعات الراهنة فيما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية:

(هـ) نشر بيان رئيس اللجنة الخاصة عن أنشطة الأسبوع في شكل نشرة صحفية:

(و) توزيع مجموعات إعلامية تضم منشورات الأمم المتحدة بشأن قضايا إنهاء الاستعمار على وسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية.

٨ - ووفقاً للمقرر أعلاه، (انظر الفقرة ٧ هـ)، أصدر رئيس اللجنة الخاصة في ٢٨ أيار/مايو البيان التالي بمناسبة الاحتفال بأسبوع التضامن:

بيان أصدره الرئيس في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣
بمناسبة أسبوع التضامن

"في عام ١٩٧٧، ناشدت الجمعية العامة في قرارها ٢٩١١ (د - ٢٧) حكومات العالم وشعوبه أن تنظم سنويا أسبوع تضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي. ويبدأ الأسبوع في ٢٥ أيار/مايو، يوم التحرر الافريقي. وكان جزء كبير من الجنوب الافريقي آنذاك تحت الحكم الاستعماري.

"وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ وسعت الجمعية العامة نطاق أسبوع التضامن فأصبح يشمل دعم جميع شعوب الأقاليم المستعمرة الأخرى وكذلك من يناضلون في جنوب افريقيا من أجل تقرير المصير والاستقلال والحريات الأساسية ومن أجل حقوق الانسان الأساسية.

"وخلال السنوات العشرين الأخيرة، حقق حوالي ٢٠ مليونا من رجال ونساء افريقيا تحررهم من الحكم الاستعماري، واستقل ما لا يقل عن ٢٥ من الأقاليم في جميع أنحاء العالم، أصبح العديد منهم أعضاء في المنظمة العالمية. ويتجلى مما حققته هذه الشعوب أنه ليس بإمكان القوة أو العنف أن توقف مسيرة تيار الشعور الوطني أو أن يواصل حرمان الشعوب المعنية من حقوقها غير القابلة للتصرف في العدالة والكرامة الإنسانية.

"وفي السنة الماضية كان الأمل كبيرا في التوصل إلى تسوية سلمية للمشاكل التي تلازم جنوب افريقيا، لكنني ألاحظ مع الأسف أن ذلك لم يحدث وأن هناك قلقا دوليا عميقا بشأن مستقبل جنوب افريقيا. ويبدو من الأحداث التي جدد مؤخرا أن الطريق إلى جنوب افريقيا ديمقراطية محنوف بالعديد من المصاعب.

"ورغم هذه النكسات، لا تزال عملية التغيير عن طريق التفاوض مستمرة في جنوب افريقيا. وللمجتمع الدولي آمال كبيرة في أن ينشأ عن التفاوض، في ظروف سلمية، مجتمع جديد تعيش فيه في جنوب افريقيا جميع الأجناس معا في وئام في ديمقراطية غير عنصرية يتساوى فيها جميع المواطنون. بيد أن القضاء على الفصل العنصري سيتطلب صبرا وتسامحا ومثابرة من جانب جميع الزعماء السياسيين خلال الفترة الصعبة القادمة.

"واليوم ونحن نحتفل بأسبوع التضامن للسنة العشرين على التوالي، وعشية الاحتفال بالذكرى الثلاثين لإنشاء منظمة الوحدة الافريقية، يتعين على المجتمع الدولي أن يكرس نفسه من جديد ليحقق تماما أهداف ميثاق الأمم المتحدة والمبادئ الواردة في الاعلان التاريخي لمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وأن يتعهد بتقديم الدعم الكامل لتحترم كما ينبغي المبادئ الأساسية

لحرية وكرامة جميع الأقاليم، وكذلك حرية وكرامة من يناضلون في جنوب افريقيا من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان.

"وأود، باسم اللجنة الخاصة، أن أدعو جميع الدول الأعضاء إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير لتعبئة أكبر قدر ممكن من الدعم لشعوب جنوب افريقيا والشعوب المستعمرة في جميع أنحاء العالم، وذلك بنشر المعلومات عن قضيتهم العادلة وحقوقهم والمعاناة التي يعيشونها، على أوسع نطاق ممكن.

"وأود أن أناشد جميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات غير الحكومية أن تقدم أكبر قدر ممكن من الدعم إلى شعوب جنوب افريقيا والشعوب المستعمرة في بقية أنحاء العالم، لتمكينها من ممارسة حقوقها غير القابلة للتصرف في تحقيق المصير والاستقلال في أقرب وقت ممكن".

جيم - قرارات أخرى للجنة الخاصة

٩ - تضمن تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والتماسات والمعلومات والمساعدة (A/AC.109/L.1797) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها المعقودة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٢ (انظر الفقرة ٦)، الاستنتاجات والتوصيات التالية:

(١) تكرر اللجنة الخاصة الإعراب عن أهمية نشر معلومات دقيقة عن إنهاء الاستعمار على أوسع نطاق ممكن من أجل خدمة مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠) ولتعبئة الرأي العام العالمي لمناصرة شعوب الأقاليم المستعمرة في جهودها من أجل بلوغ تقرير المصير والحرية والاستقلال.

(٢) تكرر اللجنة الخاصة الإعراب عن الأهمية الفائقة التي تعلقها على أعمال إدارة الشؤون السياسية. وتحت اللجنة الإدارة على أن تواصل أداء ولايتها مع مراعاة جميع الأقاليم التي تنظر اللجنة في أمرها.

(٣) في حين أن اللجنة الخاصة تلاحظ المشاركة النشطة من جانب إدارة شؤون الإعلام في أعمال اللجنة وجهودها الرامية إلى إنتاج ونشر معلومات عن إنهاء الاستعمار، ورصد الردود الواردة من مراكز الأمم المتحدة للإعلام، والتعريف بها، فإن اللجنة الخاصة تطلب من الإدارة:

(أ) أن تواصل بكافة السبل التي لديها تكثيف عملها الدعائي في ميدان إنهاء الاستعمار، بحيث تستند أنشطتها في هذا الصدد إلى الميثاق؛ وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ وخطة

العمل من أجل التنفيذ الكامل للإعلان، الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١١٨/٢٥ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠؛ وبنود جدول أعمال اللجنة الخاصة؛ وكافة ما يتصل بذلك من قرارات ومقررات الجمعية العامة وأجهزة الأمم المتحدة النشطة في ميدان إنهاء الاستعمار؛

(ب) أن تؤكد في جميع أنشطتها أن الاستعمار لم يتم القضاء عليه تماما برغم الإنجازات الكبرى التي تحققت في عملية إنهاء الاستعمار، وأن أنشطة الأمم المتحدة في هذا الميدان ينبغي أن تنال أولوية عالية إلى أن تتحقق جميع أهداف الإعلان؛

(ج) أن تواصل نشر معلومات عن جميع الأقاليم المستعمرة المتبقية التي تنظر اللجنة الخاصة في أمرها، بما في ذلك معلومات عن القواعد أو المنشآت العسكرية في أي من هذه الأقاليم؛

(د) أن تتوسع، ولاسيما من خلال الهيئات البرلمانية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام والجامعات، في نشر القرارات والمقررات التي أصدرتها الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار، ومن بينها ما اعتمدته اللجنة الخاصة منها، فضلا عن المواد الأساسية الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وأن تقوم بتوزيعها ولاسيما عن طريق مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وباللغات المحلية حسب اللزوم، وبخاصة في المناطق التي لا تزال توجد فيها أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي، وفي البلدان التي هي دول قائمة بالإدارة؛

(هـ) أن تقوم بنشر، أو تواصل نشر، المعلومات باللغات الرسمية للأمم المتحدة، لاسيما باللغة الفرنسية التي هي إحدى لغتي عمل المنظمة؛

(و) أن تواصل تعاونها مع مجمع وكالات أنباء بلدان عدم الانحياز، وأن تزوده بانتظام بمواد ومعلومات دعائية متنوعة عن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار؛

(ز) أن تواصل نشر المواد التي تعدها حركة بلدان عدم الانحياز عن إنهاء الاستعمار؛

(ح) أن تتخذ إجراءات تتيح التغطية الكاملة لجميع أنشطة هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة في ميدان إنهاء الاستعمار من خلال النشرات الصحفية بكل من اللغة الانكليزية واللغة الفرنسية؛

(ط) أن تواصل تقديم مواد إعلامية عن إنهاء الاستعمار بعدة طرق، منها المعارض التي تقام خارج مقر الأمم المتحدة، إلى جميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وأن تزيد مساعدتها لها في كافة الأنشطة ذات الصلة؛

(ي) أن تنتج مواد بصرية جديدة عن مشاكل إنهاء الاستعمار بالتعاون مع اللجنة الخاصة؛

(ك) أن تستخدم مواد عن مشاركة الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في عملية إنهاء الاستعمار، وأن توزع هذه المواد، حسب الاقتضاء، من خلال مراكز الأمم المتحدة للإعلام.

(٤) تطلب اللجنة الخاصة من إدارة شؤون الإعلام أن تزودها بما يرد من مراكز الأمم المتحدة للإعلام من تقارير تتضمن أنباء نشر تلك المراكز للمعلومات المتصلة بإنهاء الاستعمار، ولاسيما ما يتعلق منها بالأنشطة التي تنظم في عام ١٩٩٣ بصدد الاحتفال بأسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان وكذلك مع من يناضلون في سبيلها في جنوب أفريقيا.

(٥) تطلب اللجنة الخاصة إلى إدارة شؤون الإعلام أن تواصل جهودها لكي تضمن تحسين هيئات الإعلام لعملية تغطيتها لإنهاء الاستعمار في جميع المناطق.

(٦) تطلب اللجنة الخاصة إلى إدارة شؤون الإعلام القيام، بالتعاون مع إدارة الشؤون السياسية، بزيادة عدد ما تلتزم به من مناسبات التحدث في حرم الجامعات عن موضوع إنهاء الاستعمار، وأن تبلغ اللجنة الفرعية بالخبرة المستمدة وبالنتائج الحاصلة.

(٧) تطلب اللجنة الخاصة إلى إدارة شؤون الإعلام وإلى إدارة الشؤون السياسية مواصلة مراعاتهما للدور الهام الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في عملية إنهاء الاستعمار وفي نشر المعلومات عن الحالة في جميع الأقاليم المستعمرة المتبقية التي تنظر اللجنة في أمرها. كما تطلب اللجنة إلى الإدارتين أن تواصلتا تكثيف تعاونهما مع المنظمات غير الحكومية في نشر معلومات عن إنهاء الاستعمار، خصوصا من خلال اجتماعات الإحاطة وتوفير المواد المطبوعة المتصلة بذلك.

(٨) تناشد اللجنة الخاصة وسائط الإعلام أن تعتبر أن من مهمتها الإسهام في القضاء على بقايا مظاهر الاستعمار، وذلك بنشر معلومات عن قضايا إنهاء الاستعمار وبذل الدعم لشعوب البلدان المستعمرة.

١٠ - اتخذت اللجنة الخاصة خلال العام أيضا قراراتين يتصلان بالإعلان بصدد البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمالها على النحو التالي:

(أ) في قرار بشأن الأنشطة الاقتصادية الأجنبية في البلدان المستعمرة، اعتمد في الجلسة ١٤٢٨ المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣ (انظر A/AC.109/1176 و A/48/23 (Part III)، الفصل الخامس) طلبت اللجنة الخاصة، في جملة أمور، إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق جميع الوسائل المتاحة له، إبلاغ الرأي العام العالمي بأنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وناشدت اللجنة الخاصة أيضا وسائط الإعلام الجماهيري ونقابات العمال

والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن الأفراد، مواصلة الجهود من أجل التنفيذ الكامل لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وفي سبيل الكفاح ضد الفصل العنصري.

(ب) وفي مقرر بشأن الأنشطة العسكرية المضطلع بها في الأقاليم المستعمرة، اعتمد في الجلسة ١٤٢٨ المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣ (انظر A/AC.109/1177 و A/48/23 (Part III)، الفصل السادس)، طلبت اللجنة الخاصة إلى الأمين العام أن يواصل إبلاغ الرأي العام العالمي بالأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، والتي تمثل عراقيل أمام إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

الفصل الرابع

مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - باعتماد اللجنة الخاصة في جلستها ١٤١٢ المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٢ للمقترحات التي تقدم بها الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1794)، قررت أن تتناول مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم حسب الاقتضاء. وقررت اللجنة كذلك أنه ينبغي أن ينظر في هذا البند في جلساتها العامة، وأن تنظر فيه، عند الاقتضاء، اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة في معرض دراستها لأقاليم معينة.

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلستها ١٤١٧ المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢.

٣ - وعندما نظرت اللجنة الخاصة في المسألة، وضعت في اعتبارها أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ومنها بالذات الأحكام المتصلة بالمسألة الواردة في القرار ٢٣/٤٧ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ والمتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والقرار ٢٧/٤٧ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، ومقرر الجمعية العامة ٤١٣/٤٧، الذي يحمل نفس التاريخ والمتعلق بأقاليم معينة، ونظرت اللجنة الخاصة كذلك في قرار الجمعية العامة ٣٣/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ المتعلق بالذكرى السنوية الثلاثين للإعلان.

٤ - وأثناء نظر اللجنة الخاصة في هذه المسألة، كان معروضا عليها تقرير الرئيس (A/AC.109/L.1801) عن مشاوراته مع ممثلي الدول القائمة بالإدارة، التي أجراها وفقا للفقرة ٤ من القرار الذي اتخذته اللجنة في جلستها ١٤٠٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٢^(١). وكان مما ذكره رئيس اللجنة في تقريره أنه ناشد الرئيس الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون، أو تستمر في التعاون، مع الأمم المتحدة من أجل إيفاد تلك البعثات. وقد فهمت اللجنة الخاصة، من تبادل الآراء الذي جرى في الحلقات الدراسية الإقليمية التي عقدت في أعوام ١٩٩٠ و ١٩٩٢ و ١٩٩٣^(٢)، أن بعض الحكومات الإقليمية قد أعربت عن رغبتها في استقبال بعثات زائرة تابعة للأمم المتحدة.

٥ - وأبلغ الرئيس محاوريه أن اللجنة الخاصة لا تزال تعلق أهمية بالغة على التعاون مع الدول القائمة بالإدارة. وأضاف الرئيس أن التعاون الكامل من جانب تلك الدول لا غنى عنه لنجاح تنفيذ خطة العمل التي اعتمدها الجمعية العامة للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وقد انتهزت تلك الفرصة للإعراب عن تقديره للدول المعنية القائمة بالإدارة لتعاونها في تسهيل اشتراك عدد من الممثلين من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقات الدراسية التي نظمتها اللجنة في سياق ذلك العقد الدولي.

٦ - ولبت الرئيس انتباه ممثلي الدول القائمة بالإدارة الى الجهود التي تواصل اللجنة الخاصة القيام بها من أجل تحسين كفاءتها وطرق عملها في تنفيذها لولايتها. وأوضح الرئيس أن عددا من التدابير التي بدأتها اللجنة في هذا الخصوص قد أخذت في الاعتبار أوجه القلق الذي أعربت عنه بعض الدول القائمة بالإدارة وينبغي، لذلك، أن تسهم في إعادة مناخ التعاون بين تلك الدول واللجنة الى ما كان عليه.

٧ - وكما حدث في سنوات سابقة فإن الدول القائمة بالإدارة التي جرى التشاور معها قد أكدت من جديد استعدادها لمواصلة تقديم كل ما يلزم من معلومات عن الأقاليم الخاضعة لإدارتها وذلك وفقا للمفقرة (هـ) من المادة الثالثة والسبعين من ميثاق الأمم المتحدة. غير أنه فيما يتعلق بإيجاد بعثات زائرة لم يبد الاستعداد نفسه وبدأ أن الأمر سيحتاج، في غالبية الحالات، الى أن تبذل اللجنة الخاصة مزيدا من الجهود قبل أن يصبح من الممكن أن يعود التعاون الكامل من جانب الدول المعنية القائمة بالإدارة الى ما كان عليه.

٨ - وفي هذا الصدد أفاد الرئيس أن ممثل إحدى الدول القائمة بالإدارة قد ذكر أنه مع انتهاء الحرب الباردة حدثت تغيرات كثيرة في العالم. وأعرب ذلك الممثل عن الأمل في أن ينعكس بعض تلك التغيرات في عمل اللجنة الخاصة. وذكر الممثل أن الإشارة في قرارات اللجنة الى مسائل معينة تخرج، في رأيه، عن سلطة اللجنة هي أمر غير بناء ولا يسهم في فعالية أداء اللجنة. وكان من رأي الممثل أنه ينبغي على اللجنة، في قيامها بترشيد عملها، أن تبذل كل جهد ممكن في الرد على أوجه القلق الذي تشعر به حكومته بما يمهّد الطريق للتعاون والمشاركة الوثيقتين من جانب الدولة القائمة بالإدارة في أعمال اللجنة. وأكد الممثل من جديد التزام حكومته الكامل بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والمتعلقة بالأقاليم غير المتمعة بالحكم الذاتي. وبالنسبة لمسألة إيجاد بعثات زائرة الى الأقاليم الخاضعة لإدارة حكومته، ذكر الممثل أن حكومته ستواصل العمل مع اللجنة من أجل حل تلك المسألة.

٩ - وأخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها، خلال نظرها في هذه المسألة، الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدتها في جلستها ١٤١٤ المعقودة في ٢٨ أيار/مايو (A/AC.109/L.1795). انظر أيضا الفقرات ٢٢-٢٨ من الفصل الأول في الوثيقة (Part I) A/48/23.

١٠ - وفي الجلسة ١٤١٧ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه لفت الرئيس الانتباه إلى رسالة مؤرخة ٢٠ أيار/مايو بوجه إليه من الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/1162) الذي قدم، باسم حكومته وباسم مجلس توكيلاو، دعوة إلى اللجنة لتوفد بعثة زائرة إلى توكيلاو في النصف الأول من عام ١٩٩٤.

١١ - وفي الجلسة نفسها قررت اللجنة الخاصة أن تقبل الدعوة مع التقدير وأذنت للرئيس بأن يقوم بالمشاورات اللازمة مع الدولة القائمة بالإدارة بغية إيجاد بعثة زائرة إلى توكيلاو في أوائل ١٩٩٤.

١٢ - وفي الجلسة ١٤١٧ أيضا لنت الرئيس الانتباه إلى تقريره عن المسألة (A/AC.109/L.1801) وكذلك إلى مشروع قرار ذي صلة أعده (A/AC.109/L.1802).

١٣ - واعتمدت اللجنة الخاصة في اللجنة نفسها مشروع القرار (A/AC.109/L.1802) دون اعتراض (انظر الفقرة ١٧).

١٤ - وفي ١٩ تموز/يوليه أحيل نص القرار A/AC.109/1166 إلى ممثلي الدول القائمة بالإدارة المعنية ليلفحه كل إلى حكومته.

١٥ - وبالإضافة إلى النظر في البند في الجلسات العامة للجنة الخاصة، على النحو المبين أدناه، وضعت اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة في اعتبارها، لدى النظر في الأقاليم المحددة المحالة إليها، الأحكام ذات الصلة من قرارات ومقررات الجمعية العامة المذكورة في الفقرة ٣، فضلا عن مقررات اللجنة السابقة المتصلة بالمسألة.

١٦ - وأقرت اللجنة الخاصة، بموافقتها على التقارير ذات الصلة لتلك اللجنة الفرعية، عددا من الاستنتاجات والتوصيات بشأن إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم، كما يظهر في الفصل العاشر من هذا التقرير (A/48/23 (Part VI)) فيما يتعلق بأنغويلا، وبرمودا، وتوكيلاو، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات.

باء - قرار اللجنة الخاصة

١٧ - يرد فيما يلي نص القرار (A/AC.109/1166) الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٤١٧ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ والذي أشير إليه في الفقرة ١٣ أعلاه:

إن اللجنة الخاصة،

وقد نظرت في مسألة إيفاد بعثات زائرة الى الأقاليم،

وقد درست تقرير الرئيس عن المسألة^(٣)،

وإذ تشير الى قرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة المتصلة بالموضوع والتي
تطلب الى الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون تعاوناً تاماً مع الأمم المتحدة بالسماح للبعثات الزائرة
بدخول الأقاليم الخاضعة لإدارتها،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة تتيح وسيلة فعالة لتقييم الحالة في تلك الأقاليم والتحقق من رغبات وأمان شعوبها فيما يتصل بالمركز الذي تريده لنفسها مستقبلا،

وإذ تدرك أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة تعزز قدرة الأمم المتحدة على مساعدة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في بلوغ الأهداف الواردة في إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي يتضمنه قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وفي قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالدعوة المقدمة من حكومة نيوزيلندا إلى اللجنة الخاصة لإيفاد بعثة زائرة إلى توكيلاو في عام ١٩٩٤^(٤)،

وإذ تلاحظ مع الأسف أن بعض الدول القائمة بالإدارة لا تشارك في أعمال اللجنة الخاصة،

١ - تشدد على الحاجة إلى إيفاد بعثات زائرة بصفة دورية إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من أجل تسهيل التنفيذ الكامل والسريع والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق بتلك الأقاليم؛

٢ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون، أو أن تواصل التعاون، مع الأمم المتحدة عن طريق استقبال البعثات الزائرة في الأقاليم الخاضعة لإدارتها؛

٣ - تواصل دعوة الدول القائمة بالإدارة التي لا تشارك في أعمال اللجنة الخاصة إلى إعادة النظر في قراراتها، والاشتراك بصورة فعالة في أعمال اللجنة؛

٤ - تطلب من رئيسها أن يواصل المشاورات مع الدول المعنية القائمة بالإدارة بشأن تنفيذ الفقرة ٢ من هذا القرار، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى اللجنة الخاصة حسب الاقتضاء.

الحواشي

(١) انظر الوثيقة A/47/23 (Part II)، الفصل الرابع، الفقرة ١٧. وسيصدر التقرير كاملاً بوصفه "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٣" (A/47/23).

(٢) الحلقات الدراسية الإقليمية التي عقدت في فانواتو (A/AC.109/1040 و Corr.1) وبربادوس (A/AC.109/1043) في عام ١٩٩٠؛ وفي غرينادا (A/AC.109/1114) في عام ١٩٩٢؛ وفي بابوا غينيا الجديدة (A/AC.109/1159) في عام ١٩٩٣. وقد عقدت الحلقتان الدراسيتان الأوليان احتفالاً بمرور ثلاثين عاماً على إصدار إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ وعقدت الحلقتان الدراسيتان الأخيرتان في سياق خطة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار.

(٣) A/AC.109/L.1801.

(٤) A/AC.109/1162.
